وجوب الجزية على المعتق الذمي

وتجب على عتيق ولو لمسلم. إذا كان هذا العتيق باقيا على دينه الذي هو يهودي أو نصراني؛ لأن الأصل أن المماليك يملكون وهم على دينهم، يبقى المملوك على دينه يهوديا نصرانيا مجوسيا، يمكن أن يعتق وهو باقٍ على دينه حتى ولو كان الذي أعتقه مسلم، فإذا عتق أصبح حرا قادرا على التكسب؛ ألزم بأن يتكسب وألزم بدفع الجزية إذا كان قادرا على التكسب وكسب فيدفع الجزية. نعم.